

## المبحث الثاني

### صلة المقاصد ببعض المصطلحات الأصولية

للمقاصد صلة ببعض المصطلحات الأصولية كمصطلح العلة والحكمة والمصلحة وسد الذرائع .

#### المطلب الأول

#### صلة المقاصد بالعلة

العلة لغةً: المرض .

أما العلة اصطلاحاً:

فتطلق على الوصف الظاهر المنضبط الذي يحصل من ترتيب الحكم عليه مصلحة .

ومثاله: الإسكار، فهو وصف ظاهر منضبط ترتب عليه حكم التحريم لمصلحة حفظ العقل والمال، وهذا معنى قولنا: يحصل من ترتيب الحكم عليه مصلحة حفظ المال والعقل .

#### ومثاله كذلك:

السفر، فهو وصف ظاهر منضبط، ومعنى كونه ظاهراً ليس خفياً، ومعنى كونه منضبطاً: لا يتغير بتغير الأشخاص ولا الأحوال ولا الظروف .  
والحكم المترتب على السفر هو قصر الصلاة، والإفطار في الصوم، والمسح على الخفين . والمصلحة من كل ذلك هي رفع الحرج عن المكلف والتخفيف عنه .

## الخلاصة :

إن العلة هي الوصف المعرف للحكم والمؤدي إليه ، كالإسكار فإنه يؤدي إلى التحريم لمصلحة حفظ العقل والمال ، والسفر يؤدي إلى القصر والإفطار والمسح لمصلحة رفع المشقة والخرج ، والسرقه تؤدي إلى قطع اليد لمصلحة حفظ المال ، والزنى يؤدي إلى الجلد أو الرجم لمصلحة حفظ الأنساب والأعراض ، والقتل العمد العدوان يؤدي إلى القصاص لمصلحة حفظ النفس .

**ومن الأمثلة المعاصرة على ذلك :** الغياب عن المحاضرات .

الغياب عن المحاضرات سبب لوقوع الحرمان من الاختبار . ويعتبر تأديب الطلاب وحثهم على حضور المحاضرات والاستفادة منها هو مقصد ذلك الحكم ، أي أن المصلحة تتمثل في ذلك ، إذ لو لم يحرم الطالب المتغيب من الامتحان لتخلف الطلاب ، ولتأخروا عن الحضور ، ولفآتهم تحصيل العلم المفيد .

بناءً على ما ذكر تكون العلة هي سبب الحكم وسبيله الذي يؤدي إليه ، وتكون المقاصد هي المصالح المترتبة على الحكم المبني على العلة .

## المطلب الثاني

### صلة المقاصد بالحكمة

الحكمة : هي ما يترتب على التشريع من جلب مصلحة وتكميلها ، أو دفع مفسدة وتقليلها<sup>(١)</sup> .

(١) انظر مباحث العلة في القياس ص ١٠٥ .

وتطلق الحكمة أحياناً على المقصد الجزئي كحكمة تجنب الأذى باعتزال الحائض، وحكمة منع بيع المعدوم، وهي نفي الجهالة وإبعاد الغرر والضرر عن المشتري، وحكمة النظر إلى وجه المخطوبة، وهي حصول الألفة وإدامة العشرة وتحقيق الارتياح لضمان النجاح وإدراك الفلاح.

كما تطلق الحكمة للدلالة على المقصد الكلي أو المصلحة الإجمالية كمصلحة حفظ النفس، وتحقيق التيسير ورفع الحرج، وتقرير عبادة الله والامتثال إليه، فنقول بأن الحكمة من إرسال الرسل وإنزال الشرائع هي: عبادة الله واجتناب الطاغوت، ونعني بتلك الحكمة جملة المصالح العامة والمقاصد الكلية.

وبناءً على ما ذكر فإن الحكمة والمقاصد يترادفان ويتمثالان في الإطلاق والتعبير في أغلب الأحيان.

### المطلب الثالث

#### صلة المقاصد بالمصلحة

المصلحة كالمنفعة وزناً ومعنى، وهي ضد المفسدة والمضرة، ويُعبر عنها بالخير والشر، بالنفع والضرر، بالحسنات والسيئات.

يقول عز الدين بن عبد السلام: المصالح هي اللذات وأسبابها. والمفاسد: الآلام وأسبابها أو الأضرار وأسبابها، فتكون المصلحة متمثلة في جلب المنافع وما يوصل إليها، وتكون المفسدة متمثلة في درء الآلام والأضرار وما يوصل إليها<sup>(١)</sup>.

(١) انظر قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبد السلام ١٠/١، وانظر المقاصد العامة، يوسف حامد، ص ١٣٣.

## أنواع المصلحة :

تتنوع المصالح تنوعات كثيرة باعتبارات وحيثيات كثيرة، والذي يهمنا في هذا العرض الموجز الاقتصار على التركيز على نوعيها باعتبار موافقتها للشرع ومخالفتها له، إذ تقسم بهذا الاعتبار إلى المصالح الشرعية والمصالح غير الشرعية .

### ١- المصالح الشرعية:

وهي المصالح التي تستند إلى الشرع وتنبثق منه وتتفرع عنه، ولا تعارض نصاً ولا دليلاً ولا إجماعاً.

#### ومثالها :

مصلحة حفظ الدين بإقامة شعائره وفرائضه وإحياء معالمه وتعاليمه، وكذلك مصلحة حفظ العرض بمنع الزنا والخلوة والنظر بشهوة ومعاقبة الزناة والشاذين .

ومن خاصيات المصلحة الشرعية أنها غير محدودة بالدنيا أو المتاع المادي واللذة الجسدية كما هو الحال في المجتمعات المادية والإباحية والدهرية والعبثية، بل إن تلك المصلحة تشمل الدنيا والآخرة وتشمل الجسد والروح والفرد والمجتمع .

### ٢- المصالح غير الشرعية:

وهي المصالح التي لا تستند إلى الشرع ولا تنبثق منه، وإنما تُحدّد في ضوء نزوات النفس وأهواء العقل وميول الغرائز، فليس لها ضابط ولا

رابط، وليس لها حدود ولا قيود، كما أنها تنصب في الاقتصار على منافع الدنيا وإمتاع الجسد بمختلف اللذائذ والمنافع وإشباع الذات، ولو على حساب الآخرين، فهي إذاً مصلحة ذاتية وجسدية دنيوية وظرفية لا تمتد إلى عالم الآخرة والجزاء.

### صلة المقاصد بالمصلحة :

يتبين مما ذكرنا أن المصالح الشرعية هي مقاصد الشارع ومراده، أي أن الشارع قد قصد تلك المصالح وأراد تحصيلها بالنسبة للمكلف من خلال القيام بالأحكام الشرعية، فالقيام بالفرائض والتعاليم الدينية يؤدي إلى تحقيق مصالح عبادة الله وجلب مرضاته والفوز بجناته وإراحة وطمأننة نفس المكلف. وهذه المصالح أرادها الشارع بتشريعه الأحكام فهي مقصوده ومراده، غير أن هذه المصالح التي قصدها الشارع تعود على المكلف وتؤول إليه، وليس تؤول إلى الله؛ لأننا إذا قلنا بذلك وقعنا في وصف الخالق بالسعي إلى الأغراض التي هي من صفات النقص، والله متنزه عن ذلك، ومحال أن يتصف الله بالنقص والسعي إلى الكمال، فهو سبحانه المتصف بجميع صفات الكمال. وعليه فإن المقاصد هي نفسها المصالح الشرعية. أما المصالح غير الشرعية فالمقاصد تآبها وتعارضها والأدلة الشرعية تمنعها وتبعدها وتدفعها.

### المطلب الرابع

### صلة المقاصد بسد الذرائع

تعريف الذرائع: هي جمع ذريعة، والذريعة هي الوسيلة إلى

الشيء.

## معنى سد الذريعة :

منع ما يجوز حتى لا يتوصل به إلى ما لا يجوز، وقد قال جمهور العلماء: إنها أصل شرعي يعمل به ويعول عليه في معرفة الأحكام وإستنباطها.

## أمثما :

- ١- الخلو بالآجنبية ذريعة إلى الزنا، لذلك حرمت.
- ٢- بيع السلاح زمن الحرب وسيلة إلى زيادة الفتنة والقتل والتخريب، لذلك منع.
- ٣- البيع وقت الجمعة وسيلة لترك الجمعة، لذلك نهى عنه لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١).
- ٤- النظر بشهوة وسيلة إلى الزنا ودواعيه، قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (النظرة سهم من سهام الشيطان).
- ٥- كثرة السهر ذريعة للتأخر عن المحاضرات وتفويت التحصيل العلمي وحصول التوتر والاضطراب والقيادة الفوضوية وغير ذلك مما يسبب الكثير من المفاسد والاضطرابات النفسية والجسدية والاجتماعية.

## علاقة المقاصد بالذرائع :

يمكن أن نبرز هذه العلاقة فيما يلي :

أ- سد الذرائع في نفسه مقصد من مقاصد الشريعة أكدته وذكرته نصوص

(١) سورة الجمعة. آية (٩).

شرعية كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ...﴾ (١) الآية وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٢).

فكلمة راعنا عند اليهود سبة وشتيمة؛ لذلك نهاهم الله سبحانه وتعالى عن قولهم هذا عند مخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لمنع ذريعة النيل من الرسول صلى الله عليه وسلم.

ب- سد الذرائع: هي سد الوسائل المفضية إلى تعطيل المقاصد وتضييعها.

### والوسائل نوعان:

- ١- الوسائل التي يجب سدها وهي ما عبرنا عنه بسد الذرائع.
- ٢- الوسائل التي يجب فتحها وهي المعبر عنها بفتح الذرائع، أي فتح الطرق والسبل التي تؤدي إلى تحقيق المصالح والمنافع.

### أمثلتها:

- ١- إعلان الأذان طريق إلى الإعلام بدخول وقت الصلاة، والحث على القيام بها.
- ٢- نشر العلم طريق إلى تعليم الناس أحكام دينهم، ومعرفة ما يسعدهم في الدنيا والآخرة.
- ٣- تيسير الزواج وتقليل المهور طريق إلى التعفف والتحسين، والابتعاد عن الشذوذ والانحراف.

(١) سورة الأنعام. آية (١٠٨).

(٢) سورة البقرة. آية (١٠٤).

٤- تخفيف السرعة وملازمة اليمين والبعد عن التهور والحذر سبيل السلامة والوقاية من الحوادث والمهالك. لذلك قال العلماء: (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب).